

الجمهُورك في اللب نامة وزارة الطاقة و المياه الوزير

Decision no 3 D/M Issued in 23/11/2021

The completion of Lebanon's Second
Offshore Licensing Round and
determination of some related procedures

The Minister of Energy and Water:

Pursuant to the Law no. 132 dated 24/08/2010 (Offshore Petroleum Resources Law), particularly article 18 paragraph 2,

Pursuant to the Law no. 84/2018 (Law Enhancing Transparency in the Petroleum Sector),

Pursuant to the Decree no. 10289 dated 30/04/2013 (Petroleum Activities Regulations), implementing the Law no. 132 dated 24/08/2010 (offshore Petroleum Resources Law) amended by the Decree no. 1177/2017, particularly article 26,

قرار رقم ۳ ق./ و صادر في ۱۹/۳ قـ/ و صادر في ۱۹/۳۳ معدد و صادر في ۲۰۲۱ معدد التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنائية وتحديد بعض الإجراءات العائدة لها

إنّ وزير الطاقة والمياه:

بناءً على القانون رقم ١٣٧ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قانون الموارد البترولية في المياه البحرية) لا سيما الفقرة الثانية من المادة ١٨ منه،

بناءً على القانون رقم ٤٠١٨/٨٤ (قانون دعم الشفافية في قطاع البترول)،

بناءَ على المرسوم ١٠٢٨ تاريخ ٣٠٠ ٢٠١٧ د الانظمة والقواحد المتعلقة بالأنشطة البترونية تطبيقاً للقانون رقم ١٠٢٨ تاريخ ٢٠١٧/١١٧ الموارد البترونية في المياد البحرية)، المعدّل بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧/١١٧٧ لا سيما المادة ٢٠ منه،

Pursuant to the Decree no. 42 dated 19/01/2017 (The division of maritime waters subject to the jurisdiction of the Lebanese State into areas in the form of blocks),

بناءٌ على المرسوم رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (تقسيم المياه البحرية الخاضعة للولاية القضائية للدولة اللبنانية الى مناطق على شكل رقع)،

Pursuant to the Decree no. 43 dated 19/01/2017 (Tender Protocol and the Model of Exploration and Production Agreement amended by the Decree no 4918/2019 (Amending Some Articles and the Annexes of Decree no. 43 dated 19/1/2017 -Tender Protocol for the Prequalifiaction of Applicants and the Award Exploration Production of and Agreements),

بناءً على المرسوم رقم ٣٠ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) والمعدّل بموجب المرسوم رقم ٢٠٢٩/٤٩١٨ (تعديل بعض مواد وملحقي المرسوم رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والانتاج)،

بناء على المرسوم رقم ٢٠٢٠/ ٢٤٣٧ الذي أقر تقديم طلبات | Pursuant to the Decree no. 6437/2020 which approved the Online Submission of Online الاشتراك في دورات التراخيص الكترونيا Licensing Round Applications,

Submission،

Pursuant to the Council of Ministers'

بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ٢ ؛ تاريخ ٢٠١٩/٤/٤ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه Approval) Decision no. 42 dated 4/4/2019 البحرية اللبنائية)، of launching Lebanon's Second Offshore Licensing Round).

Pursuant to the Minister of Energy and Water Decision no. 7 D/M dated 29/05/2020 (Postponing momentarily the Deadline of Submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications),

بناء على قرار وزير الطاقة والمياه رقم ٧ ق/و تاريخ الله على ٢ الله الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية مرحنيًا)،

Pursuant to the recommendation of the Lebanese Petroleum Administration no. 19/GM/2021 issued by its letter no 756/H/GM dated 23/11/2021 related to the execution of the decision of the Minister of Energy and Water no.7 D/M dated 29/05/2020 and to the completion of the Lebanon's Second Offshore Licensing Round.

بناء على توصية هيئة إدارة قطاع البترول رقم ١/٣٠ع/٢٠١ الصادرة بموجب كتاب الهيئة ذي الرقم الصادر ٢٠٢١/٢ المتعلقة الصادر ٢٠٢١/١١/٢٣ إمانية والمياه رقم ٧ ق/و تاريخ ٢٠٢٠/٥/٢٩ واستكمال دورة التراخيص الثانية في المياه الدورة التراخيص الثانية في المياه الدورة ا

Whereas the Council of Ministers has approved the launching of Lebanon's Second Offshore Licensing Round by the Decision no. 42 dated 4/4/2019 (Approval of launching

لما كان مجلس الوزراء قد وافق على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية بموجب قراره رقم ٤٢ تاريخ ٤/٤/٤ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه المبداية اللبنانية)،

Lebanon's Second Offshore Licensing Round),

Whereas the Minister of Energy and Water has issued on 29/05/2020 based on the Lebanese Petroleum Administration recommendation a decision that postponed momentarily the Deadline of Submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications, (Decision no. 7 D/M dated 29/05/2020) due to the spread of the Coronavirus pandemic and its impact on the petroleum sector globally, which led to a decrease in the logistical capabilities petroleum companies due to the large controls that were placed on global movement, and it resulted in a sharp drop in oil and gas prices, which made oil and gas companies reduce their capital investments in exploration and development sectors, and freeze their new commitments in unexplored areas,

ولما كان وزير الطاقة والمياه قد أصدر بتاريخ ٢٠/٥/٢٩ بالاستناد الى توصية هيئة إدارة قطاع البترول قرارًا قضى بتأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية مرحليًا (القرار رقم ٧ ق/و تناريخ ٢٠٢٠/٥/٢٩ وذلك بفعل انتشار جائحة كورونا وتأثيره على قطاع البترول عالميًا مما أدى الى انخفاض القدرات المالية واللوجستية الشركات المنقبة عن البترول نظرًا للصوابط الكبيرة التي كانت موضوعة على حركة التنقل العالمية وقد أسفر عن انخفاض حاد في أسعار النفط والغاز الأمر الذي جعل شركات النفط والغاز تخفض استثماراتها الرأسمالية في قطاعي الاستكشاف والتطوير، وتجمد التزاماتها الجديدة في مناطق غير مستكشفة،

Whereas the Minister of Energy and Water has assigned Lebanese Petroleum Administration, pursuant to the abovementioned decision, and prior to fixing the Closing Date of submission of Applications to participate in the Second Licensing Round, to study the international petroleum market and anticipate companies' interest in this Round by communicating with international oil companies directly (Article 2 of the resolution), and to study the general framework of this Round and to look into approving any amendments that may be necessary to the conditions of participation in the Second Licensing Round by taking into consideration the emerging global situation following the repercussions of Coronavirus pandemic and submit such amendments to the Minister of Energy and Water and then to the Council of Ministers for approval (Article 3 of the decision),

ولما كان وزير الطاقة والمياه قد كلّف بموجب القرار المذكور أعلاه هيئة إدارة قطاع البترول وقبل إعادة تحديد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية إعادة دراسة السوق البترولية العالمية واستشراف اهتمام الشركات بهذه الدورة عبر التواصل مع الشركات البترولية العالمية بشكل مباشر (المادة الثانية من القرار) وكذلك تكليف الهيئة بدراسة الإطار العام لهذه الدورة والبحث في إقرار أي تعديلات قد تكون ضرورية لقواعد الاشتراك فيها بشكل يواكب الوضع العالمي المستجد إثر تداعيات جائحة كورونا وعرضها على وزير الطاقة والمياه ليُصار الى عرضها على مقام مجلس الوزراء لإقرارها (المادة الثالثة من القرار)،

Whereas the Lebanese Petroleum Administration, following the improvement witnessed by the global situation, the easing of restrictions related to the measures of prevention of Coronavirus pandemic and the increase of oil prices globally, has completed the implementation of the Minister of Energy and Water's decision and submitted a recommendation to the Minister to complete Lebanon's Second Offshore Licensing Round , by presenting to the Minister the necessary amendments on the conditions of participation in this Round in a way that keeps pace with the emerging global situation and motivates companies to participate in this Round while the Ministry of Energy and Water is working on completing this Round in order to get it approved by the Council of Ministers.

ولما كانت هيئة إدارة قطاع البترول ومع التحسن الذي شهدته الأوضاع العالمية وتخفيف قبود إجراءات الوقاية من جائحة فيروس كورونا وعودة ارتفاع أسعار النفط عالمياً قد أتمّت تنفيذ قرار وزير الطاقة والمياه ورفعت توصية الى الوزير باستكمال دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية عارضة عليه التعديلات الملازمة على قواعد الاشتراك في هذه الدورة بشكل يواكب الوضع العالمي المستجد ومن شأنه أن يحفّز الشركات على الاشتراك في هذه الدورة والمياه على الإشتراك في هذه الدورة الماورة ملى المياء المياء المياء المياء المياء المورة المورة والمياء على إتمامها ليصار الى إقرارها من قبل مجلس الوزراء،

Decides the following:

يُقرّر ما يلي:

Art. 1: Invitation of companies:

المادة الأولى: دعوة الشركات:

Lebanon's Second Offshore Licensing Round is being completed and Oll and gas companies on which the provisions of Law 132 dated 24/8/2010 (Offshore Petroleum Resources Law) apply (Joint stock companies which object is the conduct of petroleum activities) are invited to participate in the Second Offshore Licensing Round in Lebanon.

تُستكمل دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتُعى شركات التتقيب عن النفط والغار والتي تتطبق عليها أحكام القانون ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ قانون الموارد البترولية في المياه البحرية (الشركات المساهمة التي يكون موضوعها القيام بالأنشطة البترولية) الى الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية.

Art. 2: Blocks open for bidding

Blocks 1, 2, 3, 5, 6, 7, 8 and 10 defined in Decree no. 42 dated 19/1/2017 (The division of maritime waters subject to the jurisdiction of the Lebanese State into areas in the form of blocks) are open for bidding to companies interested in participating in the Second Offshore Licensing Round as per the procedures stipulated in the Tender Protocol issued by the decree no. 4918/2019 (Tender Protocol to Participate in Licensing Rounds and the Model Exploration and Production Agreement) and the Decree no.6437/2020 approving the Online submission of Licensing Rounds' Applications .

المادة الثانية: الرقع المعروضة للمزايدة

تُعريض الرقع (البلوكات) ٢-١-٣-٥-٢- ٧-٨ -١٠ والتي تم تحديدها بموجب المرسوم رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ تم تحديدها بموجب المرسوم رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (مرسوم تقسيم المياه البحرية الخاضعة للولاية القضائية للدولة اللبنانية إلى مناطق على شكل رقع)، للمزايدة عليها من قبل الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المسادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧/٤ (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف الشروط الخاص بدورات التراخيص ولموذج اتفاقية الاستكشاف الاشتراك في دورات التراخيص إلكترونيا Online الاشتراك.

Art. 3: Deadline for submission of **Licensing Round Applications**

Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall submit Licensing Round Applications to the Minister Petroleum Administration (LPA) as per the procedures defined in the Tender Protocol issued by decree no. 4918/2019 (Tender Protocol to Participate in Licensing Rounds and the Model Exploration and Production Agreement) and the Decree no.6437/2020 approving the online submission of Licensing Rounds' Applications before 4 pm Beirut Time of Wednesday 15 June 2022.

Article 4: Expression of interest to participate in the licensing round

1- Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall first notify the LPA of their interest by sending a letter by email to the following address: olr2@lpa.gov.lb.

2- The LPA provides each company that has البنرول كل شركة أبلغت الهيئة المائة إدارة قطاع البنرول كل شركة أبلغت الهيئة

المادة الثالثة: الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراهيص

على الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية أن تتقدم بطلبات الاشتراك في دورة التراخيص إلى وزير الطاقة أ والمياه وهيئة إدارة قطاع البنرول وفقأ للإجراءات المحددة في دفئر الشروط الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ of Energy and Water and the Lebanese (مرسوم دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص وبموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)، والمرسوم رقم ٢٠٢٠/٦٤٣٧ الذي أقر تقديم طلبات الإشتراك في دورات التراخيص إلكترونيا online submission، وذلك قبل الساعة الرابعة بتوقيت بيرويت من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق فيه تاريخ ١٥ حزيران ۲۰۲۲.

المادة الرابعة: إبداء الرغبة في الاشتراك في دورة

 الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية أن تقوم أولا بإبلاغ هيئة إدارة قطاع البترول برغبتها من خلال إرسال رسالة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان النالي:.olr2@lpa.gov.lb

برغبتها بالاشتراك في دورة التراخيص الثانية بـ "اسم مستخدم" | notified it its interest to participate in the

Second Licensing Round with a Username and Password that allow access to the Company Portal that contains the detailed procedures and the forms relevant to the Second Licensing Round.

(Username) و به "كلمة سر" (Password) يخوّلانها الولوج الى Company Portal الذي يتضمّن الاجراءات التفصيلية والنماذج العائدة لدورة التراخيص الثانية.

Art. 5: Payment of Retrieval Fee

1- The form (Payment of the Retrieval Fee) attached as an annex to this decision is deemed to be a proof of payment of the Retrieval Fee stipulated in article 26 of the Decree no. 10289/2013 amended by the Decree no. 1177/2017 and in article 11 of the Tender Protocol issued by the Decree no. 4918/2019, provided that such form will be accompanied by the Central Bank of Lebanon receipt notice sent by the Ministry of Finance evidencing the transfer of payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account – Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon.

The form annexed to this decision is available on the LPA website as part of the documents available to companies and can be downloaded through the Company Portal.

المادة الخامسة: تسديد رسم سحب الطلب:

1- يُعتمد كاتبات لتسديد رسم سحب طلب المزايدة المنصوص عليه في المادة ٢٠ من المرسوم رقم ٢٠١٣/١٠٢٨ المعدّل بموجب المرسوم رقم ٢٠١٧/١١٧٧ والمادة ١١ من دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه البحرية الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ النموذج المرفق بهذا القرار، على أن يقترن بإشعار مصرف لبنان المرسل من قبل وزارة المالية المثبت لتحويل الرسم إلى حساب الخزينة العامة – وزارة المالية لدى مصرف لبنان.

يكون النموذج المرفق بهذا القرار متوفراً على الموقع الإلكتروني لهبئة إدارة قطاع البترول من ضمن المستندات المتاحة للشركات والتي يمكن تنزيلها من ال Company Portal.

2- Oil and Gas companies willing to retrieve	٢- تقدّم شركات النفط والغاز التي ترغب في سحب طلب
the Licensing Round Application shall submit	الاشتراك في دورة التراخيص الثانية النموذج المحدد في الفقرة
the form specified in paragraph 1 of this article	الأولى من هذه المادة إلى هيئة إدارة قطاع البترول يدويًا أو
to the LPA manually or electronically.	إلكترونيًّا.
3- The LPA shall give the Retrieval Fee Form	٣- على هيئة إدارة قطاع البترول أن تعطي نموذج هذا الطلب
an Application Number and shall date it, stamp	رِقِمًا يُسمّى "رِقِم الطلب" (Application Number) وأن
it and return it back to the companies manually	تؤرِّخه وتؤشر عليه وتعيده إلى الشركات يدوياً أو إلكترونياً.
or electronically.	
4- The companies shall proceed with the	٤- على الشركات أن تقوم بتمديد رسم سحب الطلب وفقاً
payment of the Retrieval Fee according to the	لمعلومات المتعلقة بتسديد الرسم والمحددة في النموذج.
payment information set in the form.	عند تسديد رسم سحب الطلب، تزود وزارة المالية الشركات،
Upon payment of the Retrieval Fee, the	واسطة البريد الإلكتروني، بإشعار مصرف لبنان الذي يثبت
Ministry of Finance will provide the companies,	سديد رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة - وزارة
via e-mail, with the Central Bank of Lebanon	لمالية لدى مصرف لبنان بالإضافة إلى نسخة عن التحويل
receipt notice evidencing the payment of the	لمصرفي Swift Paper.
Retrieval Fee to the Public Treasury Account	
- Ministry of Finance at the Central Bank of	
Lebanon in addition to the Swift Paper.	
5- The companies shall submit to the	 على الشركات أن تقدم لهيئة إدارة قطاع البترول الإشعار
Lebanese Petroleum Administration the notice	مثبت لتسديد رسم سحب الطلب المرسل من قبل وزارة المالية
evidencing the payment of the Retrieval Fee	رفِقاً بالنموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة، وبناءً
sent by the Ministry of Finance accompanied	ملى ذلك، تزود هيئة إدارة قطاع البترول الشركات بالمعلومات

with the form specified in paragraph 1 of this article, and the LPA shall then provide the companies with the technical information to download the Licensing Round Applications and the Digital Atlas GIS Package.

6- The deadline for payment of the Retrieval Fee defined in article 4.1 of the Tender Protocol (8 June 2022) shall be considered

التقنيّة الآيلة إلى تتزيل طلبات الاشتراك في دورة التراخيص وحزمة بيانات Digital Atlas GIS.

6- The deadline for payment of the Retrieval Fee defined in article 4.1 of the Tender Protocol (8 June 2022) shall be considered the latest date for value date of the transfer of the Retrieval Fee payment to the Public Treasury Account – Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon. Therefore, care shall be taken to allow enough time to execute the transfer procedures before this date.

٣- يُعتبر الموعد النهائي لتسديد رسم سحب الطلب المحدد في المادة ٤،١ من دفتر الشروط (الموافق فيه ٨ حزيران ٢٠٢٢) الموعد النهائي لتاريخ حق تحويل (Value date) رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة - وزارة المالية لدى مصرف لبنان .وبالتالي يقتضي النتبة إلى مباشرة إجراءات التحويل قبل مدة كافية من هذا التاريخ.

Art. 6: Use of Application Number

Each Applicant (refer to the provisions of the Tender Protocol about the formation of an "Applicant") shall use the Application Number given to one of the individual companies constituting the Applicant (refer to the provisions of the Tender Protocol about "individual company") when filling all forms related to the Licensing Round Application.

المادة السادسة: استعمال رقم الطلب

على كل مقدم طلب للاشتراك في دورة التراخيص (تراجع أحكام دفتر الشروط بخصوص تكوين "مقدم الطلب") أن يستعمل رقم الطلب الممنوح لإحدى الشركات المنفردة المكوّنة لمقدم الطلب (تراجع أحكام دفتر الشروط بخصوص "الشركة المنفردة") عند ملء جميع النماذج العائدة لطلب الاشتراك في دورة التراخيص.

Article 7: Amendments publication

المادة السابعة: نشر التعديلات

The Minister of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration will publish any amendments of the Tender Protocol to participate in Licensing Rounds and the Model of Exploration and Production Agreement that may be approved by the Council of Ministers before the deadline of submission of the Second Licensing Round's Applications. The Minister of Energy and Water and the Lebanese Administration will inform the companies interested in participating in the Second Licensing Round about such amendments.

ينشر وزير الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول أي تعديلات قد يقرها مجلس الوزراء على أحكام دفتر الشروط المائد للاشتراك في دورات التراخيص وعلى نموذج اتفاقية الاستكشاف والانتاج قبل حلول الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في هذه الدورة، ويقوم الوزير والهيئة بإعلام الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الثانية بهذه الدورة.

Article 8:Publishment

This Decision shall be published in the Official

Gazette and on the LPA website

The Minister of Energy and Water

Dr. Weild Fayad

المادة الثامنة النشر

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البنرول.

وزير الطاقة والمياه

APPLICATION APPROVAL DATE

الجمهورية اللبنائية Republic of Lebanon وزارة الطقة والمراه Ministry of Energy and Water لميلة إدارة لملاع البترول Lebanese Petroleum Administration دورة التراخيص الثقية في المياه البحريّة Second Offshore Licensing Round طلب تسديد رسم سحب طلب الإشتراك في دورة التراخيص Retrieval Fee Form The Company undertakes to pay the Retrieval Fee of 50,000 USD as specified by Article 26 of Decree No 10289/2013 (Petroleum Activities Regulations) to participate in the Second Offshore Licensing Round in Lebanon and to bid on one of the open blocks. تتعيد الشركة بعلع رسم سحب طلب العزايدة البلغ //50,000/1/. (خمسون الف دولار أميركي) والمعدد بعرجب العادة 26 من العرسوم 2013/1029 (الأنتفعة والتواعد العثملة بالأنفسلة البترولية) وفلك للانتراك في دورة التراخيص اللقية في البياء البحريَّة في لبنان وللرايدة على رقعة واحدة من الرقع المطروحة للمزايدة. الترخلة الإلين مطوعت عن المتركة إلته ملوما من قبل المشركة (STEP 1: Company Information (to Be Completed by the Company) اسم الشركة المنفردة INDIVIDUAL COMPANY NAME المقرض بالتوقيع عن الشركة AUTHORISED SIGNATORY البريد الالكتروني للمربيل SENDER EMAIL تاريخ تقديم الملاب DATE SUBMITTED الترقيع و الختم SIGNATURE AND STAMP STEP 2: Application Number (Provided by LPA) العرطلة للثانية وقم الطلب إيتم منعه من قبل حيثة إدارة قطاع البلزول) رقم الطلب APPLICATION NUMBER 2021-LBN-LR2-APPLICATION NUMBER VALIDATION DATE SIGNATURE AND STAMP الترقيع و الختم STEP 3: Payment (Email Address to be Filled by the Company) الدرخلة الثلاثة، تستنيد الرسم (املأ الشركة بريدها الإلكتروني) PAYMENT INFORMATION المطومات المتطلقة بتستيد الرسم للمة الرسم AMOUNT 50,000 USD BENEFICIARY المستغيد Ministry of Finance العنوان ADDRESS Riad El Soleh Square, Beirut, Lebanon رقم ايبان IBAN NUMBER Central Bank of Lebanon LB 23 0999 0000 0001 0027 0036 1115 رمز السريفت SWIFT CODE BDLCLBBXFXD مطرمات متعلقة بالتحويل REMITTANCE INFORMATION Payment of Retrieval Fee - LR2 - in accordance with decree 10289/2013 SENDER EMAIL البريد الإلكاروني للمُرسِل (to be filled) المرجع العائد للمُرسِل SENDER'S REFERENCE 2021-LBN-LR2-Payment due is net of any fees or taxes and latest value date to be 8 June 2022. يجب أن يمند الرسم بشكل صافب خالٍ من الرسوم أو الضرائب وأن يكون آخر تاريخ حق 8 هزيران 2022 ضمناً. المرحلة الثلثة، موافقة هيئة إدارة قطاع البنزول (بدّ ماؤها من قبل البينة) STEP 4: LPA Approval (to Be Filled by LPA) مرجع انصال مصرف لبنان BDL RECEIPT NOTICE تاريخ حق التمويل إلى وزارة المألية PAYMENT VALUE DATE